في الاعلام لان خلاف الاقيسة فيها كثير وان لم يعارضه رجح بأغلبيتها كما في خومان فان فعلانا اكثر من فوعال كتودات فان فقدت شبهة الا
شتقاق فيهما فان كان احدهما اغلب الوزنين رجح به كميم امّعة فان
فعلة كدينة وقينة اكثر من افعله كاوزة وان تساويا في القلة احتملهما
كاسطوانة وان خرجت عن الاوزان بتقدير زيادة كل واحد منهما ولا يكون
اذن في الكلمة اظهار شاذ باحد التقديرين لانه انما يكون ذلك في الغلب
اذ كان شاذا باحدهما قياسيا بالاخر لكونه ملحا بوزن ثابت وفرضنا انه
خارج من الاوزان على كل تقدير بل قد يجاء بالاظهار شاذا في كليهما في
بعض ذلك دوى للرواة ياح بكسر الجيم فيكون الاظهار في فعيل شاذا ايضا
كما هو شاذ في يفعل اذ لم يجئ مثل يجف بكسر الفاء حتى يكون ياجح ملحقا به
وقال سيبويه نحو قعدد ودخل بفتح عينها ملحق بجندب وان كان
جندب عنده فعلا لانه جعل النون كالاصل لقلة زيادتها بين
الفاء والعين فاذا خرجت الكلمة عن الاوزان بتقدير كل واحد من
الغوالب ولم يكن في الكلمة اظهار شاذ نظرنا فان ثبت في احدهما شبهة
الاشتقاق دون الاخر رجح بها كتيفا بان اف مستعملة دون تاف وان
لم تثبت في شئ منهما كما في كوال وبيت بينهما ان اتفق ذلك كما يسر كبس
البين مثلا فان كانت احدى الزيادتين اغلب رجح بها كحولايا فان
فوعالا وفعلالا خارجان عن الاوزان المشهورة الا ان زيادة
الواو الساكنة اغلب من زيادة الياء المتحركة والا احتملهما وان خرجت
عن الاوزان بتقدير الزيادة بعضهم دون البعض الاخر ولا يمكن ايضا
ان يكون فيه اظهار شاذ باعتبار الوزن الذي لا يخرج به عن الاوزان
حتى يتعارض هو والخروج عن الاوزان اذ لو كان باعتباره الاظهار
شاذ لكان باعتبار الوزن الذي يخرج به عنها قياسيا اي للالحاق بكليب
مثلا وكيف يلحق بما لم تثبت فينظر هل عارضت الخروج عن الاوزان شبهة
الاشتقاق اولا فان عارضته وذلك بان يكون في الوزن الذي

يخرج

يخرج به عن الاوزان شبهة الاشتقاق ولا يكون فيما لا يخرج به عنها
نحو مستبك مثلا فانك لو جعلته فعيلا لكان الوزن معدوما لكن التركيب
اعني م س ك موجود وان جعلته مفعلا فالوزن موجود لكن تركيب
س ى ل مهمل فههنا يحتمل الوجهين اذ يلزم من كل واحد منهما محذور
ولا يجوز ان يقال يحكم بزيادة احدهما فيكون فعلالا اذ داعي الغلبة يستحي
ان يجاب ولا سيما اذ لزم من جعل الجميع اصولا تركيب مهمل ايضا وان
لم يعارض شبهة الاشتقاق الخروج عن الاوزان بان يكون شبهة الاشتقاق
فيهما معا كما في مدين او في الوزن الثابت كدوم بالخروج اتفاقا فيقضى على وزن مفعل
قوله حكم بالزيادة فيهما اى في الغوالب كما في قيفان وسيتيان قوله او فيهما
اى في الغالبين كما في حيفط وقد عرف زيادة النون والالف فيه بالاشتقاق
ايضا لانه العظيم البطن من حيطت الماشية حيطا وهو ان يتتبع نبتها من
اكل الذرق قوله فان تعين احدهما اى تعين احدهما للزيادة ولم يجز الحكم
بزيادتهما معا لبقاء الكلمة اقل من ثلثة احرف قوله رجح بخروجها الفعل
مستند الى المجموع اى يكون ترجيح اصالة احدهما بخروج الزنة عن
الاوزان المشهورة بتقدير زيادته فيحكم بزيادة ما لا يخرج الزنة عن الاوزان
المشهورة اذ اقدر ذلك فيكم مريم فانك لو حكمت بزيادتها بقيت الزنة
مفعلا وليست بخارجة عن الاوزان ولو قدر الياء ذايدا بقيت الزنة
فيعلا وهي خارجة عن الاوزان قوله وهمزة ايدع ليس بوجه لان فيعلا
بفتح العين ليس بخارج في الصحيح العين كصيرف وصيرم بلى ذلك في المعتل
العين لم يجئ الا عيتن وفيعل بكسر العين كثير فيه كسيد وميت وبين مفقود
في الصحيح العين قوله وياء بيخان هو بفتح الياء كما قال سيبويه قال ابن يعيش
يجوز كسر الياء في بيخان وهيان فتفعلان غير موجود وفعلان موجود
كهيبان فلذا حكمنا بزيادة ياء بيخان وهذا ما يثبت فيه الاشتقاق
الخاص ويقال في معناه متيخ وتياح ويجوز ان يكون بيخان وتيهان فيعلان
كقيفان وسيتيان قوله وتاء عزويت ليس التاء في عضريت من الغوالب

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)